

ولا يظول عليه بناؤه فخرج عنه الرج الامن طيب
نفسه ويردني له من فاكهه يشترها او
لا يدخلها بيته ستر ولا يخرج بها ولده ليغظ
ولد جاره ويرى تقصير نفسه في ايفاء حق
الجار واذا باع داره عرضها على جاره ومنتظر بها
اذا كان غائبا ولا يبيعها اجنبيا الا باذن ورثه
ولا يمنع جاره ان يغرقه خشبة في جداره
ولا يمنع الجار مرافق بيته نحو الماء والملح والناد
والخيزرة ويغتم جوار المسلم الصالح في الحديث
ان الله تعالى ليدفع بالمسلم عن مائة الف بيت
من جيرانه البلاء ويحتمل من الجار ما لا يحتمله
غيره ويعامله بما يحب ان يعامل به قال
عمر رضي الله عنه اذا حمد الرجل جاره وذو
قرابة

136
وانته ورقيقه فلا تشكوا في صلاحه **فصل**
في سنن الكناح وفضائله وحقوقه اعلم ان الكنا
ح من اثقل السنن محلا واصعب حقوق قضاء
واعمة الامور نفعا واجزل الفضائل اجرا فانه
بموضوعه تحصيل الدين وتحسين الخلق و
مباهات سيد الخلايق صلوات الله عليه وسلم
ونستر العورة المعرضة للافات ومجلبة للغنم
وتكثير سواد اهل التوحيد وفي الحديث
من شهد املاكا امراء مسلم فكما تا صام
يوما في سبيل الله واليوم بشعامة يوم وفي الحديث
افضل الشفاعة ان يشفع في نكاح بين اثنين
وله فضائل وسنن ومواجب وحقوق فمنها
ان يستقرض المال للكناح فان ضمان ذلك على